

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 9 @ أو بأجرة أو ملكا له و شيخا هما وزمنا وجدا مركبا ملكا أو بأجرة أو إعاره لا يشق ركوبه عليهما .

ومن صح ظهره ممن لا تلزمه جمعة صحت جمعته لأنها إذا صحت ممن تلزمه فممن لا تلزمه أولى وتغني عن ظهره وله أن ينصرف من المصلى قبل إحرامه